

تقسيم الميراث في حال الحياة لعدم شرعية التقسيم في بلد الاقامه /السبت 52 يوليو 2020م/ فتاوي علي الهواء

صلاح الصاوي

حكم تقسيم الميراث في حياة الاب لانه يعلم اذا مات المحكمة هنا لن تقسمها على شرع الله الاصل الا يقسم الرجل في حياته ميراثه لانه لا يكون ميراثا الا اذا مات. الميراث يعبر يطلق على ما تركه الميت بعد موته - [00:00:02](#)

فالاصل انه لا يقسم لا يقسمه بل تولى الله بنفسه قسما اذا مات دفعت يده عن امواله وتولى الله جل جلاله قسمها وبين انصبة ذلك في كتابه العزيز وفي سنة نبيه صلوات ربي وسلامه عليه - [00:00:22](#)

لكن قد تطرأ طوارئ تجعل هذا الامر سائغا بل قد تجعله واجبا من عاش في بلد بقوانين تطبق على الاموال بعد الموت بحيث تذهب الى غير مصارفها الشرعية فيتعين عليه وجوبا ان يقول - [00:00:40](#)

اموالي تقسم على وفق كذا وكذا وكذا. لابد ان يكتب في وصيته ايلولة امواله بعد مماته واحسن يعملها بهذه الصورة فتزل الاموال في حياته في يده وتحت سلطانه مطلق اليد فيها كما شاء لكن اذا مات تؤول - [00:01:01](#)

الى النحو الذي تركه في وصيته وبالمناسبة احكام الارث في هذه المجتمعات مما يطلق عليها القوانين المكملة. ليست قوانين امرة فرق بين الامر والمكمل. الامر لا يستطيع اطراف العلاقة الاتفاق على ما يخالفه - [00:01:21](#)

اما القانون المكمل يستطيعون ان يتفقوا على خلافه لكن اذا سكتوا انه يفسر هذه الارادة المسكوت عنها ويطبق اذا ما سكت اطراف العلاقة عن الاحالة الى قانون بعينه فارجو ان تكون هذه المسألة واضحة بزنا - [00:01:39](#)